

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٧

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية
واليابان والخاصة بمنحة الحكومة اليابانية للمساهمة فى رفع
مستوى تعلم اللغة اليابانية فى جمهورية مصر العربية ،
والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر:

(ملادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والخاصة
بمنحة الحكومة اليابانية للمساهمة فى رفع مستوى تعلم اللغة اليابانية فى جمهورية مصر
العربية والتي تصل قيمتها إلى ستة وأربعين مليوناً وثلاثمائة ألف ين يابانى ، والموقعة
فى القاهرة بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٠٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢٧ مارس سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنى مبارك

القاهرة في ٢٥ ديسمبر ٢٠٠٦

صاحب السعادة

"أتشرف بأن أشير إلى المناقشات الأخيرة التي تمت بين ممثلي حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن مشروع تحسين معدات تعليم اللغة اليابانية (المشار إليها فيما بعد بـ"المعدات") بجامعة القاهرة (المشار إليها فيما بعد بـ"المشروع") ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - لغرض المساهمة في رفع مستوى تعلم اللغة اليابانية في جمهورية مصر العربية ، تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ستة وأربعين مليوناً وثلاثمائة ألف ين (٤٦,٣٠٠,٠٠٠ ين) (المشار إليها فيما بعد بـ"المنحة") .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ٢٠٠٧ إلا إذا امتدت الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المعنية في الحكومتين .

٣ - (١) تستخدم المنحة من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المعدات من منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية واللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات اللازمة للحصول على تلك المعدات بما في ذلك نقلها إلى موانئ جمهورية مصر العربية .

(٢) بالرغم مما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المعدات من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المعدات والخدمات المشار إليها بالفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة . وفي حالة استخدام مصطلح الرعايا اليابانيين فإن ذلك يعنى أشخاصاً طبيعيين يابانيين أو أشخاصاً اعتباريين يابانيين تدار بواسطة أشخاص طبيعيين يابانيين .

٥ - (أ) تفتح حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية من خلال ترتيبات بنكية حساباً ، يستخدم فقط لغرض تنفيذ المنحة باسم حكومة جمهورية مصر العربية في بنك ياباني وتعيينه حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

(ب) تؤدي حكومة اليابان المدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات الواردة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية ، بمقتضى العقود التي تم إقرارها والمشار إليها أعلاه في الفقرة الفرعية (٤) "والتي تعرف بعبارة العقود المؤكدة أو الصحيحة" للحساب المشار إليه أعلاه في الفقرة الفرعية (١) عندما تقدم طلبات السداد من قبل البنك المشار إليه أعلاه في الفقرة الفرعية (١) إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لما يلي :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمعدات .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أية رسوم جمركية وضرائب داخلية وأى أعباء مالية أخرى يمكن فرضها من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بشوريد المعدات والخدمات في نطاق المنحة .

(ج) التسهيلات المطلوبة لدخول وإقامة الرعايا اليابانيين بجمهورية مصر العربية لأداء الأعمال المنوطين بها ، وخدماتهم الخاصة بإمداد الأجهزة والخدمات المتعلقة بالعقود التي تم إقرارها .

(د) ضمان الصيانة والاستخدام السليم الفعال للمعدات .

(هـ) تحمّل كلفة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) وفيما يخص الشحن والتأمين البحري على المعدات المشتراة طبقاً لهذه المنحة ، تمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود من شأنها إعاقة المنافسة الحرة والعدالة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٣) الأجهزة المشتراة طبقاً للمنحة لن يعاد تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو قد يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح اعتبار هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تيساباً عن حكومة جمهورية مصر العربية - تأكيداً للترتيبات السابقة - بمثابة اتفاق بين الحكومتين ، يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن فائق تقديرى .

كونييهيكو ماكينتا

السفير فوق العادة

وسفير اليابان المفوض

لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٥ ديسمبر ٢٠٠٦

صاحب السعادة

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت خطاب سعادتك المؤرخ اليوم والذي ينص على ما يلى :
 "أتشرف بأن أشير إلى المناقشات الأخيرة التى تمت بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن مشروع تصيين معدات تعليم اللغة اليابانية (المشار إليها فيما بعد بـ "المعدات") بجامعة القاهرة (المشار إليها فيما بعد بـ "المشروع") ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - لفرض المساهمة فى رفع مستوى تعلم اللغة اليابانية فى جمهورية مصر العربية ، تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ستة وأربعين مليوناً وثلاثمائة ألف ين (٤٦,٣٠٠,٠٠٠ ين) (المشار إليها فيما بعد بـ "المنحة") .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ٢٠٠٧ إلا إذا امتدت الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المعنية فى الحكومتين .

٣ - (١) تستخدم المنحة من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المعدات من منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية واللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات اللازمة للحصول على تلك المعدات بما فى ذلك نقلها إلى موانى جمهورية مصر العربية .

(٢) بالرغم مما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المعدات من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تيرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية عقوداً بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المعدات والخدمات المشار إليها بالفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة . وفي حالة استخدام مصطلح الرعاية اليابانيين فإن ذلك يعنى أشخاصاً طبيعيين يابانيين أو أشخاصاً اعتباريين يابانيين تدار بواسطة أشخاص طبيعيين يابانيين .

٥ - (أ) تفتح حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية من خلال ترتيبات بنكية حساباً ، يستخدم فقط لغرض تنفيذ المنحة باسم حكومة جمهورية مصر العربية في بنك ياباني وتعيينه حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

(ب) تؤدي حكومة اليابان المدفوعات بالبن الياباني لتغطية المستحقات الواردة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية ، بمقتضى العقود التي تم إقرارها والمشار إليها أعلاه في الفقرة الفرعية (٤) "والتي تعرف بعبارة العقود المؤكدة أو الصحيحة" للحساب المشار إليه أعلاه في الفقرة الفرعية (١) عندما تقدم طلبات السداد من قبل البنك المشار إليه أعلاه في الفقرة الفرعية (١) إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لما يلي :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمعدات .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أية رسوم جمركية وضرائب داخلية وأية أعباء مالية أخرى يمكن فرضها من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المعدات والخدمات في نطاق المنحة .

(ج) التسهيلات المطلوبة لدخول وإقامة الرعايا اليابانيين بجمهورية مصر العربية لأداء الأعمال المنوطين بها ، وخدماتهم الخاصة بإعداد الأجهزة والخدمات المتعلقة بالعقود التي تم إقرارها .

(د) ضمان الصيانة والاستخدام السليم الفعال للمعدات .
 (هـ) تحمّل كسافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .
 (٢) وفيما يخص الشحن والتأمين البحري على المعدات المشتراة طبقاً لهذه المنحة ، تتمتع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود من شأنها إعاقة المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٣) الأجهزة المشتراة طبقاً للمنحة لن يعاد تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قيد بنشأ عن أو قد يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح اعتبار هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية - تأكيداً للترتيبات السابقة - بمثابة اتفاق بين الحكومتين ، يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلّم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وأتشرف نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بتأكيد الترتيبات السابقة والموافقة على اعتبار هذا الخطاب وخطاب سعادتكم ، بمثابة اتفاق بين الحكومتين ويصبح ساري المفعول من تاريخ تسلّم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وأتى لأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن فائق تقديري .

السيدة السفير/ هسي سعودي

مساعد وزير الخارجية للعلاقات الثقافية

وزارة الخارجية

جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٨٤) الصادر بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٠٧ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والخاصة بمنحة الحكومة اليابانية للمساهمة فى رفع مستوى تعليم اللغة اليابانية فى جمهورية مصر العربية ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٠٦ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٠٧ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والخاصة بمنحة الحكومة اليابانية للمساهمة فى رفع مستوى تعليم اللغة اليابانية فى جمهورية مصر العربية ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٠٦
ويعمل بهذه الخطابات اعتباراً من ٢٦/٤/٢٠٠٧
صدر بتاريخ ٢١/٥/٢٠٠٧

وزير الخارجية

احمد ابو الغيط